لم يعلم ان الحكم المذكور عليه ولو علم انه حكم الرجل الموصوف بالجزئية لكن سكون اللام في الرجل نقول
ان الوصف مقدر ههنا بقرينة السابق فمعنى الكلام ان الرجل الموصوف بالجزئية احق كذا
تكون اللام في الرجل للجنس ثم قال الظاهر عندنا ادرى ان لام الجنس يدل على ان مدخوله معلوم
بوجه وضع للمعنى بهذا الوجه ولام العهد يدل على انه معلوم بوجه آخر اقول لو كان
ان لام العهد الذهني والاستغراق يدلان على ان مدخوله معلوم بوجه آخر بالعلم لم يكن ما ذكره مفيدا
في الفرق بينهما وبين لام العهد الخارجي مع ان المقام مقام الفرق بين الاقسام الاربعة وان كان
المختار عنده ان اللام في القسمين المذكورين يدل على الجنس فقط وكونه في ضمن الفرد مفهوم من القرينة
واما لام العهد فهو يدل بنفسها على ان الجنس معلوم بوجه آخر اي بوجه كونه في ضمن فرد معين وهذا
المعنى هو الظاهر من كلامه وهو بعينه مؤدى كلام العلامة والتعريف فيه للجنس اي قوله او للاستغراق
ان الحمد في الحقيقة كله له ظاهر هذه العبارة يدل على ان حمل اللام على الجنس والاستغراق حسنا وبان
وقد صرح صاحب الكشاف بان اللام للجنس والحمل على الاستغراق وهم وعرفت انه قال هو الاولى ولا يخفى
ان قوله اذ الحمد في الحقيقة كله له يصلح دليلا على الجنس والاستغراق اذ ما من خير الا هو مولاه بوسط
او بغير وسط فان قلت هو مولاه بغير وسط مطلقا اذ هو الفاعل المستقل في جميع افعاله من غير
احتياج الى وسط قلنا المراد من الواسطة ما يصل اليه النعمة اولا ثم ينتقل منه الى غيره وليس المراد
الواسطة في التاثير اي ما يتوقف التاثير عليه حتى يلزم ما ذكر واهمنا كلام آخر يعرف بالتامل قوله
وفيه اشعار الظاهر ان معناه ان في اختصاص جميع المحامد به تعالى اشعارا بانه تعالى متصف بما ذكره
وفيه شيئان احدهما انه لا حاجة في ذلك الى اختصاص جميع المحامد به بل تعلق الحمد به يدل على ذلك والثاني
ان الاحسن ان يقال وهو يستلزم كونه متصفا بالصفات المذكورة وانما كان حسنا وما قلنا
من ان الحمد لا يتعلق الا بالفاعل المختار وهو لا بد ان يكون حيا عالما قادرا مريدا ويمكن ان يقال
في دفع الاول مراده اذ فيه اشعار بكونه تعالى حيا قادرا عالما بكل شيء مريدا لما اعطاه اي بالدليل لان من له
جميع المحامد فهو موجد كل نعمة وكمال ومن كان كذلك يجب ان يكون متصفا بما ذكره تعين لا
يعني ان هذا الجري من الاتباع يجري في كلمة واحدة بناء على ان حرفين متصلين من كلمة صار من شان الاتصال

سقط منها

الاتصال حكمها واحدا فيجري في كلمتين جعل احدهما تابعا للاخر حيلون اجراء هذا الحكم في كلمتين
بناء على جعلهما بمنزلة كلمة واحدة وعبارة المص احسن من عبارة الكشاف حيث قال وقرأ الحسن البصري
الحمد لله بكسر الدال لاتباعها اللام وقرأ ابراهيم بن ابي عبلة الحمد لله بضم اللام لاتباعها
الدال والذي جرهما على ذلك والاتباع انما يكون في كلمة واحدة تنزيل الكلمتين منزلة واحدة وانما قلنا
انها احسن لاشعار عبارة الكشاف بان قراءتهما نشأت من هفتات تهوا حكام اللغة والسلف
منزهون عن ذلك صرح به السيد العلامة وغيره من المحققين الرب في الاصل بمعنى التربية
قال صاحب الحواشي يمكن ان يحمل الرب ههنا على التربية ويمكن ان يحمل بمعنى المالك ولكل وجه مرجح ويمكن
الحمل عليهما على من جوز ذلك فان حمل على الاول افاد قوله مالك يوم الدين معنى جديدا بخلاف
ما اذا حمل على الثاني فان مالك العالمين يشتمل على مالك يوم الدين وان حمل على الثاني كان تخصيصا بعد تعميم
فيفيد زيادة الاهتمام بتلك الصفة وهي كونه تعالى مالك يوم الدين وعبارة يحتمل الوجهين واختار
صاحب الكشاف الثاني نظرا الى قوة الاهتمام وقد نقل في هذا المقام ان الرب التربية في قوله
ما غرك بربك الكريم الذي خلقك فسواك فعدلك في اي صورة ما شاء ركبك ان قوله شريعة البلاغة
لا يخفى عليه ان اجراء هذه الاوصاف على الرب اي الله تعالى للاشارة الى انه تعالى الرب مستجمع لهذه الصفات
اولى منه نظر لانه ان اراد اجراء هذه الاوصاف على الرب اي الله تعالى للاشارة الى انه تعالى مستجمع
لهذه الصفات فهذا لا يختص بمن له شريعة البلاغة بل كل من يفهم الكلام يعلم من هذه الصفات
انه تعالى متصف وان اراد انه للاشارة الى ان معنى الرب يقتضي ان يكون الموصوف جامعا لتلك الصفات
فهذا ممنوع بل الظاهر ان الصفات المذكورة ان ليس في لفظ الرب اشعار بذلك والاليم يجمع الى
اجرائها وفيه ما فيه   وصف به للمبالغة يمكن ان يقال انه وصف بحسب اللفظ والتقدير ذو تربية
العالمين لان المصدر لا يحمل على الذات حمل المواطأة فان قيل اذا قدرت هذا انتفت المبالغة
المقصودة قلت هذا المحمل انما كان بحسب الظاهر حمل المصدر مواطاة افاد المبالغة وان كان ذو
مقدرا كما قالوا في الاعلام ان التشبيه في المبالغة حذف وجهه واداته فقط او مع حرف المشبه
وذلك لان القوة اما بعموم وجه الشبه في حذف اللفظ او باجرائه المشبه بانه هو هو نظرا الى اللفظ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)